

من وزير التربية
إلى السيدات والسادة
المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
مديرات و مديري المعاهد والمدارس الإعدادية والمدارس الابتدائية

الموضوع: حول فتح امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال.
المرجع:- الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين.

- القرار المؤرخ في 27 سبتمبر 1988 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال.

- القرار المؤرخ في 02 أوت 2013 المتعلق بفتح الامتحان المذكور.

المصاحيب: مثال لمطلب ترشح.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 28 أكتوبر 2013 والأيام الموالية امتحانا مهنيا لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال وذلك في حدود خمسين (50) مركزا.

1) شروط المشاركة :

يمكن أن يشارك في الامتحان المهني المذكور العملة المترسمون المرتبون بالصنف الثالث (3) على الأقل والذين أدوا على الأقل خمس سنوات من الخدمة المدنية الفعلية في تاريخ ختم الترشيحات (27 سبتمبر 2013).

2) الاختبارات :

يشتمل هذا الامتحان على اختبارين كتابيين:

- اختبار يتعلق بتحرير موضوع عام (المدة :ساعتان -2 -؛ الضارب : 1).

-اختبار يتعلق بالأعمال التي يقوم بها عادة عون الاستقبال (المدة :ساعة واحدة-1-؛ الضارب: 1).

ملاحظة:

تجرى الاختبارات بدون فرق سواء باللغة العربية أو باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

(3) الترشح للامتحان :

تحرر مطالب الترشح وفق الأنموذج المصاحب و توجه عن طريق التسلسل الإداري وذلك في أجل أقصاه يوم 27 سبتمبر 2013 إلى :

أ- إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية بالنسبة إلى المترشحين العاملين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر.

ب- المندوبيات الجهوية للتربية بالنسبة إلى المترشحين العاملين بالمصالح الجهوية أو بالمعاهد أو بالمدارس الإعدادية أو بالمدارس الابتدائية .

وتكون مطالب الترشح مرفقة وجوبا بالوثائق التالية:

* شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية .

* نسخة من قرار انتداب المعني بالأمر.

* نسخة من قرار ترسيم المعني بالأمر في صفه.

* قائمة في الخدمات ممضاة من قبل مدير الإدارة.

ملاحظة : تسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح كما يُرفض كل مطلب ترشح يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة .

هذا، والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ومن السيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية :

♦ دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

♦ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 11 أكتوبر 2013.

والسلام

وزير التربية

سالم ليض



الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4

في رتبة عون استقبال

(دورة 2013)

مطلب ترشح

المعرف الوحيد:

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الإسم واللقب: تاريخ الولادة:/...../.....

مركز العمل:

الإدارة الراجع إليها بالنظر:

تاريخ الانتداب:/...../.....

الصنف الحالي:

تاريخ الترسيم في الصنف:/...../.....

حرر ب: في:/...../.....

إمضاء المترشح

خاص بالإدارة

- الأقدمية في الصنف:

- الأقدمية في الخدمة المدنية الفعلية:

المندوب العمومي للتربية حرر ب: في: الإمضاء والختم	المدير العام للموارد البشرية حرر ب: في: الإمضاء والختم
---	--

الوثائق المطلوبة:

* شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة

العمومية

* نسخة من قرار الانتداب.

* نسخة من قرار الترسيم.

* قائمة مفصلة في الخدمات ممضاة من قبل مدير الإدارة.

ملاحظة هامة : يفرض كل مطلب لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو يقدم بعد تاريخ ختم الترشيحات (27 سبتمبر 2013)